

قرار مجلس الوزراء رقم (٤٤١) لسنة ٢٠٠٨

قرر مجلس الوزراء بجلسته التاسعة والاربعين الاعتيادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٤ ، بشأن مقترحات تسهيل عودة المهجرين من ذوي الكفاءات واصحاب الخبرات من الملاكات العلمية من الاساتذة والاطباء والمهندسين ما يأتي :

١. ان الفئات المشمولة بالامتيازات من المقترحات هي من حملة الشهادات العليا (الماجستير والدكتوراه) وحملة شهادات الدبلوم العالي والاطباء الاختصاصيين والمهندسين من حملة الشهادات العليا ، ممن هاجر الى خارج العراق بسبب ممارسات النظام السابق ، أو اضطروا الى ترك العراق ولغاية ٢٠٠٨/١/١ ، على ان لا تقل مدة اقامتهم في الخارج عن سنة واحدة.
٢. تتولى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إعادة التدريسي الى العمل ، ويمنح الدرجة العلمية التي حصل عليها خارج العراق ، بعد المصادقة على ترقيته العلمية ، بإعادة عرض بحوثه على لجنة الترقيات العلمية في الجامعة التي يعمل فيها ، وعند عدم إقرار اللجنة للترقية فتحتسب له الدرجة العلمية التي يستحقها على وفق قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتعليمات الترقيات العلمية النافذة.
٣. تتولى دائرة العائد من الوزارات الاخرى والدوائر غير المرتبطة بوزارة ، إعادة تعيين العائد الى عمله بالدرجة الوظيفية التي يستحقها ، في حالة عدم وجود مانع قانوني يحول دون إعادة تعيينه ، وان يتم التمييز بين حالات الاستقالة والاحالة على التقاعد ، وحالات الفصل والعزل والاسباب الاخرى ، وتتولى لجنة مختصة في الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة ، النظر والتوصية بشأن الدرجة وتقديمها الى الوزير از رئيس الجهة للمصادقة عليها.
٤. قيام السفارة العراقية في البلد الذي يتواجد فيه الراغب بالعودة من المذكورين بإصدار وثيقة سفر له ولعائلته في حالة فقدانهم لجوازاتهم وتسهيل إصدار جوازات سفر جديدة لهم.

٥. تيسير إجراءات تسجيل الزواج او الوفاة او الولادات للعائد ومن يعيلهم ، بعد تزويده بكتاب من دائرته التي يباشر فيها موجه الى المحاكم ودوائر السجل المدني المختصة او اية دوائر اخرى.
٦. قيام المنافذ الحدودية بتسهيل إجراءات نقل اثاثهم وإدخالها الى العراق.
٧. إعفاء المشمولين من العائدين من الرسوم الكمركية واية رسوم اخرى ، للأثاث والامتعة الشخصية ، لما لا يتجاوز (١٠) ملايين دينار ، اضافة الى سيارة شخصية ، على ان تكون سنة صنعها حسب ما هو محدد بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٥.
٨. تسهيل تزويد العائدين بسيارات حديثة ، بأقساط مريحة ، وبأرباح يسيره ، من الشركة العامة للسيارات ، من غير المشمولين بالفقرة الآنفة الذكر.
٩. قيام وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، ووزارة الصحة ، والوزارات الاخرى ، بتسهيل متطلبات انتقال طلبة الدراسات العليا في الجامعات خارج العراق ، الى مثل دراساتهم داخل العراق ووفق الضوابط العلمية المعتمدة ، وتسهيل عودة الموظفين منهم الى الوظيفة ، ومنحهم الاجازات الدراسية او التفرغ الجزئي ، على وفق تعليمات الدراسات العليا النافذة.
١٠. تولي الجهات الامنية إخلاء دور العائدين (المتجاوز عليها) وتأمين سكنهم فيها.
١١. يتم استحداث تشكيل بمستوى (قسم) في احدى دوائر وزارة المهجرين والمهاجرين لتولي ومتابعة تنفيذ ماورد.

علي محسن اسماعيل

الأمين العام لمجلس الوزراء وكالة

٢٠٠٨/١٢/١٧